

2021/06/13 تاريخ القبول:

2021/05/01 تاريخ الإرسال:

التطبيقات العملية لعصرنة قطاع العدالة

-الموقع الإلكتروني لوزارة العدل أنموذجا-

Practical applications of modernizing the justice sector - the website of the Ministry of Justice as a Model -

عبد العزيز فطيمة زهرة¹، فرحة حميده كريمة²

¹جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، مخبر قانون الأسرة (الجزائر)،

abdelazifatimazohra@outlook.fr

²جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، مخبر قانون الأسرة (الجزائر)،

karimaferhathamida@gmail.com

الملخص

إن عصرنة قطاع العدالة من أهم مظاهر تطبيق الإدارة الإلكترونية المرفق العام، ويعتبر الموقع الإلكتروني لوزارة العدل من أبرز الإصلاحات التي مرت هذا القطاع، أين تم خلاله تقديم مجموعة من الخدمات الإلكترونية، وهي ما سنحاول تسلیط الضوء عليه في هذا البحث، من خلال إظهار التطبيق العملي لعصرنة قطاع العدالة عن طريق الموقع الإلكتروني لوزارة العدل.

ولدراسة ذلك تم اعتماد المنهج التحليلي الوصفي، أين تم التوصل إلى أن الموقع الإلكتروني لوزارة العدل جسد فعلاً الإدارة الإلكترونية وهو ما يظهر جلياً من توسيع في الخدمات المقدمة، مع ملاحظة محاولة هذا القطاع تطوير هذا الموقع وذلك بتحديثه ومحاولة التوسيع في الخدمات.

الكلمات المفتاحية: قطاع العدالة، الإدارة الإلكترونية، عصرنة قطاع العدالة، المرفق العام، الخدمات الإلكترونية.

* المؤلف المرسل

Abstract:

The modernization of the justice sector is one of the most important aspects of the application of electronic management of the public facility, and the website of the Ministry of Justice is considered the most important embodiment of this, where a range of electronic services were provided, which we will try to highlight in this intervention, by demonstrating the practical application of modernization of the justice sector through the website of the Ministry of Justice .

To study this, a descriptive analytical approach was adopted, where it was concluded that the website of the Ministry of Justice truly embodied electronic management, which is clearly evident from the diversity of services provided, noting that this sector is trying to develop this website by updating it and trying to expand services.

Keywords:

Justice Sector, E-Management, Modernisation of the Justice Sector, Public Facility, E-Services

مقدمة:

تعتبر الإدارة الإلكترونية من أحدث المصطلحات التي جاءت وليدة للتطورات التكنولوجية التي شهدتها العالم، ومفاد هذا المصطلح الاستغناء عن المعاملات الورقية وإحلال المكتب الإلكتروني عن طريق استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ونظرًا لما لهذه الوسيلة من انعكاسات وتأثيرات ممتدة في جميع المجالات بما في ذلك المؤسسات الخدمية، ولتعزيز الخدمات العامة المقدمة من طرف الدولة، تم اللجوء إلى ما يسمى بالمرفق العام الإلكتروني، والذي يقصد به استخدام تكنولوجيا المعلومات بهدف تغيير أداء المرفق العام من خلال جعله أكثر كفاءة وفاعلية مما يضمن تلبية حاجات المواطنين بتكلفة أقل وسرعة أفضل وجودة عالية، فمس تطبيق الإدارة الإلكترونية للمرفق العام عدة مجالات من أهمها قطاع العدالة.

ومحاولة لعصرنة هذا القطاع تم بداية تطوير المنظومة التشريعية، وذلك بإدخال الطريق الإلكتروني ضمن الإجراءات المتتبعة أمامه، فتم تعديل القوانين الوضعية بما يتماشى والتطور الراهن، ويعتبر القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة

العدالة من أهم التشريعات التي أبرزت توجه المشرع الجزائري نحو رقمنة مرافق العدالة.

ومع محاولة هذا القطاع للتطبيق العملي لما ورد ذكره في المنظومة التشريعية، جاءت عدة مبادرات عملية أهمها الموقع الإلكتروني لوزارة العدل، والذي يعتبر من أهم مظاهر تحسين وتطبيق عصرنة قطاع العدالة، أين تم إدخال الصفة الإلكترونية لبعض الخدمات المقدمة من قبل هذا القطاع على اختلاف هيئاته، سواء على مستوى الوزارة، أو المجالس القضائية والمحاكم، وحتى على مستوى المراكز الفصلية أو الدبلوماسية، وهو ما جاء هذا الموضوع لدراسته، تحت عنوان التطبيقات العملية لعصرنة قطاع العدالة - موقع وزارة العدل نموذجاً-

وبالتالي يمكن طرح التساؤل الآتي: فيما تتمثل أهم الخدمات الإلكترونية التي تم تحسينها واقعياً لعصرنة قطاع العدالة؟

ونظراً لكثرة الدراسات حول الجانب النظري لهذا الموضوع، سنحاول تركيز دراستنا على الجانب التطبيقي المتعلق بدراسة هذا الموقع ومحاولة تحديد أهم الخدمات الإلكترونية المقدمة على مستوى، أين تم اعتماد المنهج التحليلي الوصفي، فتم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة محاور أساسية، الأول تم تخصيصه لخدمات تقديم الشكاوى والعرائض عن بعد، والثاني خصص لخدمات استخراج الوثائق وتقديم طلبات الاستخراج عن بعد، أما المحور الثالث فتم تخصيصه للخدمات الإلكترونية المقدمة للمتقاضين وأصحاب وظائف ومهن العدالة.

المحور الأول: خدمات تقديم الشكاوى والعرائض عن بعد

أولاً: النيابة الإلكترونية

1- المقصود بالنيابة العامة:

النيابة العامة جهاز قضائي جنائي، أنيط به تحرير الدعوى العمومية و مباشرتها أمام القضاء الجنائي، فتنص المادة 29 من قانون الإجراءات الجزائية الصادر بموجب الأمر رقم 66-155 بتاريخ 08 يونيو 1966 المعدل والمتم¹ على أنه: "تبشر النيابة العامة الدعوى العمومية باسم المجتمع وتطلب بتطبيق القانون، وهي تمثل أمام كل

جهة قضائية، ويحضر ممثلها المرافعات أمام الجهات القضائية المختصة بالحكم. ويتبعين أن ينطق بالأحكام في حضوره..، وهي جهة تتخذ صفة الخصم لأنها حتى في ظل الحالات التي يسمح فيها القانون لأطراف أخرى بسلطة تحريك الدعوى العمومية وبماشتها، فإن النيابة العامة تظل هي الخصم، ف تكون صاحبة الاختصاص في مباشرة بقية الإجراءات لحين استصدار حكم بات فيها.²

ويكون جهاز النيابة العامة من مجموعة من القضاة، يعتبر كل عضو فيه عضوا في سلك القضاء الجزائري، أما عن هيكلة هذا الجهاز فيعتبر النائب العام ووكيل الجمهورية عنصران أساسيان فيه، فيتمثل هذا الأخير (أي وكيل الجمهورية) جهاز النيابة العامة لدى المحاكم الجزائية المختلفة، ويساعده في تأدية مهامه مجموعة من المساعدين حسب حاجة كل محكمة، أما بالنسبة للنائب العام، فهو ممثل النيابة العامة لدى المحكمة العليا وال المجالس القضائية.

ومن أهم اختصاصات النيابة العامة تلقي المحاضر والشكوى والبلاغات ويقرر في أحسن الآجال ما يتزلفها بشأنها فيخطر الجهات القضائية المختصة بالتحقيق أو المحاكمة للنظر فيها أو يأمر بحفظها بمقرر يكون قابلا دائما للمراجعة.³

2- تقديم الشكاوى والعرائض للنيابة العامة عن طريق أرضية النيابة الإلكترونية:
تعتبر خدمة النيابة الإلكترونية، من أهم الخدمات التي تم استخدامها مؤخرا على موقع وزارة العدل، وهذه الخدمة جاءت كآلية عملية لتطوير وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين وكذا أفراد الجالية الجزائرية بالخارج، فتم وضع أرضية إلكترونية جديدة تسمح للأشخاص الطبيعية أو المعنوية كالإدارات و المؤسسات والشركات بتقديم الشكاوى أو العرائض عن بعد.⁴

وبالنسبة لطريقة الاستفادة من هذه الخدمة، فالولوج إلى أرضية النيابة الإلكترونية⁵ نجد أنها تمكنك من تسجيل الشكوى أو العريضة، بالإضافة إلى تتبع مالها، وبالضغط على الخانة المخصصة لتسجيل شكوى أو عريضة يتم توجيهك مباشرة لملأ استمارة التسجيل بمجموعة من المعلومات الشخصية الخاصة بالهوية وعنوان الإقامة، ورقم الهاتف المحمول، وكذا عنوان البريد إن وجد.

وعند إتمام المرحلة السابقة يتم إرسال رمز التأكيد عبر الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني، وفور تلقي الرمز وإدخاله، يصبح بإمكان الشخص وضع البيانات المتعلقة بالشكوى أو العريضة وذلك بتحديد نوع ما يتم التقى به هل هو شكوى أم عريضة وإدخال مضمونه، واختيار الجهة القضائية الموجه إليها ذلك، بالإضافة إلى تحميل المرفقات والتي هي عبارة عن وثائق الإثبات المدعمة للشكوى أو العريضة.

وبعد تسجيل ذلك وتأكيد المعلومات المدخلة، يتم تحميل هذه الشكوى أو العريضة بصفة آلية إلى ممثل نيابة الجهة القضائية المذكورة والذي يكون إما وكيل جمهورية بالمحكمة أو نائب عام بالمجلس القضائي لاتخاذ الإجراء المناسب والتصريف فيها.

وبitem إعطاء الشخص وصل التسجيل والاطلاع على مآل الشكوى قابل للطباعة، وذلك بعد أن يتم تزويده باسم المستخدم وكلمة مرور لتمكنه من الاطلاع على مآل شكواه أو عريضته في أي وقت يريد، عن طريق اللوچ إلى رابط أرضية النيابة الإلكترونية واختيار خانة مآل شكوى أو عريضة، وإدخال اسم المستخدم وكلمة المرور المسجلين بالوصل، فيتم بذلك الاطلاع على مآلها ومعرفة الإجراءات المتخذة أو المطلوب اتخاذها في هذا الشأن، بالإضافة إلى أن إعلام المعنى بمآل الشكوى يتم أيضاً عبر الهاتف والبريد الإلكتروني⁶.

ثانياً: التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية

وسرى أولاً المقصود بالتصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية، ثم خدمة التصحيح الإلكتروني لهذه الأخطاء على مستوى موقع وزارة العدل.

1- المقصود بالتصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية:

إن سجلات الحالة المدنية هي السجلات التي أوجب قانون الحالة المدنية⁷ الصادر بموجب الأمر رقم 70-20 بتاريخ 19 فبراير 1970 المعدل والمتمم، وأن توجد في كل بلدية من بلديات الوطن ثلاثة أنواع منها، سجل الولادات، وسجل الزواج، وسجل الوفيات، والتي يجب أن تعد على نسختين أصلتين لكل نوع، لتثبت وتسجل

فيها جميع وثائق الحالة المدنية المتعلقة بولادة وزواج ووفاة كل شخص وقعت ولادته أو وفاته أو زواجه داخل الإطار الإداري أو الإقليمي لأية بلدية، وتقيد وتدون بها جميع التعديلات التي يمكن أن تدخل أو تطرأ على أي وثيقة من هذه الوثائق خلال الفترة أو المرحلة الممتدة من ولادة الإنسان إلى وفاته⁸.

وتنص المادة 49 من قانون الحالة المدنية المعدلة بموجب القانون رقم 03-17 المؤرخ في 10 يناير 2017⁹ على أنه: "يجوز القيام بتصحيح عقود الحالة المدنية أو المقررات القضائية المتعلقة بها، بدون نفقة، بموجب أمر يصدره رئيس أي محكمة عبر التراب الوطني، بناء على عريضة من وكيل الجمهورية..."

وبالنسبة لعريضة التصحيح فقد نصت المادة 50 من قانون الحالة المدنية المعدلة أيضا بالقانون رقم 03-17 على أنها تقدم من قبل وكيل الجمهورية المرفوع إليه الطلب من قبل المعنى مباشرة أو عبر ضابط الحالة المدنية للبلدية وذلك ضمن الأوضاع المنصوص عليها في المادة 40، والتي تم تعديلها هي الأخرى بموجب القانون السالف الذكر، فنصت على أن العريضة ترفع من قبل الطالب إلى وكيل الجمهورية بطلب مكتوب على ورق عادي أو إلكترونيا مباشرة، أو عبر ضابط الحالة المدنية للبلدية.

ومنه فطلب تصحيح عقود الحالة المدنية يمكن أن يقدم إلكترونيا، وهو ما تؤكده المادة 38 مكرر من قانون الحالة المدنية والتي نصت على أنه: "يمكن تقديم طلبات تعويض وإبطال وتصحيح وتعديل وتسجيل عقود الحالة المدنية المنصوص عليها في هذا الأمر، وطلبات تصحيح الأوامر والأحكام القضائية الصادرة بشأنها أو إرسالها بالطريق الإلكتروني وفقا للكيفيات المحددة في التشريع الساري المفعول والأحكام المنصوص عليها في هذا الأمر".

وبالتالي تظهر الآليات التشريعية لعصرنة هذا القطاع في محاولة إدراج الطريق الإلكتروني ضمن إجراءاته، وهو ما حاول المشرع الجزائري القيام به بموجب القانون رقم 03-17 المعدل لقانون الحالة المدنية، فجاء هذا الأخير كمحاولة من المشرع لتطبيق وتجسيد القانون رقم 15-03 الصادر في أول فبراير 2015 المتعلق

بعصرنة العدالة¹⁰، والذي نص في المادة الأولى منه على أنه من أهدافه عصرنة سير قطاع العدالة إرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة الكترونية.

ولتسهيل هذه العملية نص المشرع الجزائري بموجب المادة 25 مكرر من قانون الحالة المدنية على أنه يجب ربط السجل الوطني الآلي للحالة المدنية بالمؤسسات الوطنية الأخرى لاسيما قطاع العدالة، ذلك أن القيام بتصحيح الأخطاء الواردة في عقود الحالة المدنية أو المقررات القضائية المتعلقة بها يتم بموجب أمر يصدره رئيس المحكمة.

ومن أهم أهداف استعمال هذه الآلية الإنفاذ من أعباء وتكليفات تنقل الجالية الجزائرية إلى داخل التراب الوطني، حيث قامت وزارة العدل وضع حيز الخدمة هذه الآلية الجديدة بالتعاون والتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية لفائدة الجالية الجزائرية بالخارج، وذلك لتمكن التصحيح الإلكتروني عن بعد للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية المنسوبة على مستوى الممثليات الدبلوماسية والقنصلية بالخارج¹¹.

2- خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية على موقع وزارة العدل:

تعتبر خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية التطبيق العملي للنصوص التشريعية السالفة الذكر، ولقد تم إدراج هذه الخدمة على موقع وزارة العدل، وذلك بالولوج إلى بوابة الخدمات الإلكترونية لوزارة العدل.

وللاستفادة من هذه الخدمة عبر الإنترنت، يجب القيام مرة واحدة فقط بالتقرب من شباك أي محكمة أو مجلس قضائي عبر التراب الوطني مرفوقاً به: بطاقة رسمية للهوية، شهادة ميلاد، رقم هاتف محمول شخصي، أين يتم استلام مستند ورقي من أمين الضبط، يتضمن: اللقب و الاسم الشخصيين، اسم المستخدم و كلمة مرور شخصيين، وبعد ذلك يتم تلقي عبر الهاتف المحمول، خلال ثمان وأربعين (48) ساعة الموالية، رسالة نصية قصيرة بها اسم مستخدم وكلمة مرور شخصيان آخران، جديدان و سريان.

وفور تلقي اسم المستخدم و كلمة المرور الجديدين عبر الهاتف المحمول، يصبح بالإمكان الولوج إلى خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية، فيتتم تحويل الشخص إلى البوابة المخصصة لذلك¹²، أين يتم إدخال اسم المستخدم وكلمة المرور واختيار خانة تصحيح عقود الحالة المدنية، ومלא البيانات المتعلقة بذلك، مع إرفاق الوثائق المبررة والمدعمة لطلب التصحيح¹³.

ولتسهيل معرفة الوثائق الالزامية لطلب التصحيح نجد أن وزارة العدل قامت بوضع خانة مخصصة لذلك¹⁴، وب مجرد النقر عليها يتم تحويلك لملف قابل للتحميل يحتوي على الوثائق المطلوبة¹⁵.

المحور الثاني: خدمات استخراج الوثائق وتقديم طلبات الاستخراج عن بعد
إن من أهم أهداف عصرنة سير قطاع العدالة إرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة إلكترونية، وهو ما سعت وزارة العدل للقيام به، فتم إدراج الخدمات المتعلقة بذلك في موقعها الإلكتروني، أين نجد إما إمكانية استخراج بعض الوثائق، أو إمكانية تقديم طلب استخراج بعض الوثائق عن بعد.

أولاً: استخراج الوثائق

بتصفح موقع وزارة العدل نجده يتتيح استخراج كل من شهادة الجنسية، مرسوم الجنس، صحيفة السوابق القضائية، واستئمارة طلب الاستفادة من المستحقات المالية لصندوق النفقة باعتبارها من الوثائق الالزامية في ملف الطلب.

1- استخراج شهادة الجنسية:

تعرف الجنسية بأنها نظام قانوني تضعه الدولة لتحديد به ركن الشعب فيها، ويكتسب به الفرد صفة تفاصيله إليها، وبالتالي فهي تبعية الشخص قانونيا للسكان المكونين للدولة¹⁶، وتنظم أحكام الجنسية بموجب الأمر رقم 86-70، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1970، المتضمن قانون الجنسية الجزائرية، المعدل والمتمم¹⁷.

والجنسية الجزائرية تكون إما أصلية أو مكتسبة، فنقوم الأولى على رابطة الدم أصلا وعلى رابطة الإقليم استثناء، وهو ما تؤكده المادتين 06 و 07 من قانون

الجنسية، فتنص المادة 06 على أنه: "يعتبر جزائرياً الولد المولود من أب جزائري أو أم جزائرية."، وتنص المادة 07 من ذات القانون على لأنه:

"يعتبر من الجنسية الجزائرية بالولادة في الجزائر:

1- الولد المولود في الجزائر من أبوين مجهولين...

2- الولد المولود في الجزائر من أب مجهول وأم مسماة في شهادة ميلاده دون بيانات أخرى تمكن من إثبات جنسيتها".

وبالنسبة للجنسية المكتسبة، فقد أحاز المشرع اكتساب الجنسية الجزائرية بالنسبة للأجانب، وذلك إما عن طريق الزواج بجزائري أو جزائرية مع ضرورة توفر الشروط الالزمة لذلك من أن يكون الزواج قانونياً وقائماً فعلاً منذ ثلاث سنوات على الأقل، والإقامة المعتادة والفعالية في الجزائر مدة عاشرين على الأقل، بالإضافة إلى التمتع بحسن السيرة والسلوك وإثبات الوسائل الكافية للمعيشة، وهو ما تنص عليه المادة 09 مكرر من قانون الجنسية، أو اكتساب الجنسية الجزائرية عن طريق التجنس، والذي يسمح به بتحقق مجموعة من الشروط في طالب اكتساب الجنسية الجزائرية كأن يكون مقيناً في الجزائر منذ 07 سنوات على الأقل بتاريخ تقديم الطلب، وأن يكون بالغاً سن الرشد حسن السيرة وغيرها من الشروط المنصوص عليه المشرع بموجب المواد 10 وما يليها من ذات القانون.

وبحسب المادة 34 من قانون الجنسية، فإن إثبات الجنسية يكون بالإدلاء بشهادة الجنسية يسلّمها وزير العدل، أو السلطات المؤهلة لذلك، وفي إطار عصرنة قطاع العدالة، تم إدراج خدمة استخراج شهادة الجنسية عبر الانترنت.

فيتمكن لكلّ جزائري، مقيم داخل الوطن أو خارجه، أن يطلب ويتلقى شهادة الجنسية الجزائرية الخاصة به آنئذ، عبر الموقع الإلكتروني لوزارة العدل، شرط قيامه، ولو مرّة واحدة فقط، التوجه إلى شباك أي محكمة عبر التراب الوطني، أو من أي مركز دبلوماسي أو قنصلي بالنسبة للجالية الجزائرية في الخارج، وذلك من أجل الحصول على اسم المستخدم وكلمة المرور كما هو الحال بالنسبة للتصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية، وبنفس الخطوات مع إضافة تقديمها لأمين

الضبط أو العون الدبلوماسي وثائق الحالة المدنية أو المستندات المطلوبة لاستصدار شهادة الجنسية الجزائرية والتي تم تحديدها وذكرها بالتفصيل على مستوى الموقع وذلك تسهيلاً لطالب شهادة الجنسية.

وفور تلقي المعنى لاسم المستخدم وكلمة المرور الجديدين، يصبح بإمكانه اللووج إلى خدمة طلب وتلقي شهادة الجنسية الجزائرية عن طريق الانترنت، عبر موقع وزارة العدل، وذلك بإدراج اسم المستخدم وكلمة المرور المرسلتين عبر الهاتف، ثم النقر على زر "الدخول" لظهور عدة روابط، أين يختار الرابط الذي يكون بعنوان طلب وتلقي شهادة الجنسية الجزائرية، وبالنقر على هذا الرابط تظهر "نافذة ثانية و الأخيرة"، مطلوب فيها إدخال اسم المستخدم وكلمة المرور، المسجلين بالمستند الورقي المسلم من طرف أمين الضبط أو العون الدبلوماسي، ثم النقر على زر "التحميل". عندئذ تبدو مباشرة على شاشة الكمبيوتر شهادة جنسية المعنى الجزائرية، في شكل "PDF" موقعة إلكترونياً قابلة للطباعة و السحب¹⁸.

2- استخراج نسخة من مرسوم التجنس:

سبق وأن رأينا أن التجنس يعتبر من طرق اكتساب الجنسية الجزائرية، وتنص الفقرة الأولى من المادة 12 من قانون الجنسية على أنه: "يمنح التجنس بموجب مرسوم رئاسي...", وحسب المادة 33 من ذات القانون، فإنه يثبت اكتساب الجنسية الجزائرية بنظير مرسوم، وفي حالة ما إذا كانت الجنسية الجزائرية مكتسبة بمقتضى معاهدة، فيجب أن يتم الإثبات طبقاً لتلك المعاهدة.

ومحاولة لعصرينة قطاع العدالة تم إدراج خدمة سحب نسخة طبق الأصل من مرسوم التجنس بالجنسية الجزائرية، لصاحبيها، آنذاك، عبر الموقع الإلكتروني لوزارة العدل، وذلك بعد قيام المعنى، مرّة واحدة فقط، بالحصول على اسم المستخدم وكلمة المرور، وذلك بالتقرب شخصياً من شباك أيّ محكمة (جهة قضائية) عبر التراب الوطني، مرفقاً ببطاقة رسمية لهويته الشخصية، ورقم هاتفه المحمول الخاص، ثم بعد استلامه من أمين الضبط، مستندًا ورقياً، يتضمن اللقب والاسم الشخصيين، واسم المستخدم و الكلمة المرور، الشخصيين، وتلقيه عبر هاتفه المحمول، خلال ثمان و

أربعين (48) ساعة المولالية، رسالة نصية قصيرة (SMS)، بها اسم مستخدم و كلمة مرور آخران، جيدان و سريان، يصبح بإمكانه اللوّج إلى خدمة سحب نسخة طبق الأصل من مرسوم الجنس بالجنسية الجزائرية عن طريق الانترنت، عبر موقع وزارة العدل، وذلك باتباعه الخطوات التالية:

- الدخول إلى البوابة : <https://portail.mjustice.dz>

- إدراج اسم المستخدم وكلمة المرور المرسلين عبر رسالة نصية.

- النقر على زر "الدخول" لظهور عدة روابط، ثم النقر من بين هذه الروابط على الرابط الخاص بطلب سحب نسخة طبق الأصل من مرسوم الجنس.

وبالنقر على ذلك الرابط تظهر نافذة ثانية وأخيرة، مطلوب فيها إدخال اسم المستخدم و كلمة المرور، المسجلين بالمستند الورقي المسلم من طرف أمين الضبط، ثم يتم النقر على زر "التحميل"، عندئذ تظهر مباشرة على شاشة الحاسوب النسخة المطابقة لأصل مرسوم الجنس بالجنسية الجزائرية لصاحبها، في شكل "PDF" موقعة إلكترونيا قابلة لحفظ وطباعة.

3- استخراج صحيفة السوابق القضائية:

يمكن لكل جزائري أو أجنبي مقيم بالجزائر، أن يطلب ويتلقى، عن طريق الانترنت، القسمة - رقم 3 - من صحيفة السوابق القضائية الخاصة به، متى كانت خالية من أي عقوبة، وذلك بقيامه مرة واحدة فقط، بالتقرب من شباك أي مجلس قضائي أو محكمة عبر التراب الوطني، وبنفس الخطوات المتبع في الخدمات السابقة مع إضافة ما يثبت الإقامة بصفة قانونية بالنسبة للأجانب المقيمين بالجزائر.

وب مجرد تلقي المعنى لاسم المستخدم و كلمة المرور الجديدين عبر هاتفه المحمول، يصبح بإمكانه اللوّج إلى خدمة طلب و تلقي صحيفة السوابق القضائية عن طريق الانترنت، على موقع وزارة العدل، وذلك باختياره لخانة "سحب صحيفة السوابق القضائية"، وفي آخر الخطوات تظهر على شاشة الحاسوب القسمة رقم 3 لصحيفة السوابق القضائية، في شكل "PDF" موقعة إلكترونيا تكون قابلة للسحب و الطباعة¹⁹.

4- استماراة طلب الاستفادة من المستحقات المالية لصندوق النفة:

أمام تنامي قضايا عدم تسديد النفة في أروقة القضاء، بات من الضروري تدخل المشرع الجزائري بحلول أكثر واقعية للرفع من معاناة الدائنين بالنفة، وبالفعل تم إصدار عدة قوانين وتنظيمات ترمي إلى إنشاء صندوق يضمن تسديد النفة للدائنين بها وفق شروط وضوابط يحددها القانون رقم 01-15 القانون الصادر بتاريخ 04 يناير 2015، المتعلق بإنشاء صندوق النفة²⁰.

ويستفيد من هذا الصندوق، كل من الطفل أو الأطفال المحضونون ممثلين من قبل المرأة الحاضنة (الأم أو الجدة أو الخالة أو العمّة أو الأقربون درجة)، وكذا المرأة المطلقة المحكوم لها بالنفة²¹.

ومن بين الإجراءات الالزامية للاستفادة من المستحقات المالية لصندوق النفة، وجوب تقديم طلب إلى القاضي رئيس قسم شؤون الأسرة، المختص إقليمياً، ويكون هذا الطلب مرفقاً بمجموعة من الوثائق من بينها استماراة طلب الاستفادة من المستحقات المالية لهذا الصندوق²²، والتي تكون وفقاً للنموذج الموضوع تحت تصرف المستفيدين الإلكترونياً²³، ويتم اللوج إلى هذه الخدمة عن طريق البوابة الخاصة بالخدمات، وبالضبط في الخانة الخاصة باستمارات التحميل.

ثانياً: تقديم طلبات استخراج الوثائق عن بعد

وهذه الخدمة المتاحة عبر موقع وزارة العدل تشمل وثيقتين أساسيتين وهما: شهادة التواجد بالسجون إبان الثورة، ونسخ من عقود المحاكم الشرعية.

1- تقديم طلب مستخرج الوجود بسجون الاحتلال إبان ثورة التحرير الوطني:

أثارت هذه الخدمة لكل مواطن سجن إبان ثورة التحريرية (1954-1962) أو ذوي حقوقه، الحصول على مستخرج وجوده بالسجن خلال تلك الفترة، من المديرية الفرعية للوثائق والمحفوظات بوزارة العدل أو أي مجلس قضائي.

والحصول على مستخرج الوجود بالسجن، يتبع الإلاء بالمعلومات المطلوبة من لقب واسم ومكان الميلاد والبريد الإلكتروني، وكذا تحديد الجهة القضائية التي يتم فيها استخراج الصحيفة، وذلك بمتلا الاستمارة الإلكترونية²⁴.

وبالتالي تقديم الطلب عبر موقع وزارة العدل، ليتم سحب المستخرج أمام الجهة التي اختير استلامه منها، في أجل ثمان وأربعين (48) ساعة من تاريخ ملء الاستماراة الإلكترونية، يتم استلام المستخرج بعد تقديم نسخة لبطاقة الهوية الوطنية لطالب المستخرج والتوفيق على استلامه وذلك دون دفع مصاريف²⁵.

2- تقديم طلب الحصول على نسخ عقود المحاكم الشرعية:

وبموجب هذه الخدمة يمكن لكل مواطن أو ذوي حقوقه، استخراج نسخ عن عقود المحاكم الشرعية المتعلقة بحالة الأشخاص وتصرّفاتهم ضمن علاقاتهم الشخصية، من زواج وطلاق ووصايا وفرائض ... إلخ، والتي تم تحريرها خلال الفترة (1920 - شهر فبراير 1975)، من وزارة العدل أو أي جهة قضائية (محاكم و مجالس قضائية).

واللحصول على هذه النسخ، يتبع الإلاء بالبيانات الشخصية والبيانات الخاصة بالعقد وتحديد الجهة التي سيتم فيها استلامها، ضمن الاستماراة الإلكترونية²⁶.

ويتم سحب نسخة العقد من الجهة التي طلب أمامها، في أجل خمسة عشر يوماً من تاريخ ملء الاستماراة الإلكترونية، مع وجوب تقديم نسخة لبطاقة الهوية الوطنية لطالب المستخرج والتوفيق على استلامه وذلك دون دفع مصاريف²⁷.

المحور الثالث: الخدمات الإلكترونية المقدمة للمتقاضين وأصحاب وظائف ومهن العدالة

إن الخدمات الإلكترونية المقدمة على موقع وزارة العدل والتي جاءت تجسيداً لعصرينة قطاع العدالة لم تقتصر على تقديم الشكاوى والعرائض عن بعد، أو على استخراج الوثائق وتقديم الطلبات المتعلقة بذلك عن بعد، بل تعدت ذلك لتصل إلى تقديم خدمات الكترونية نوعية خاصة بأصحاب وظائف ومهن قطاع العدالة، وخدمات خاصة بالأطراف المتقاضين.

أولاً: تمكين المتقاضين من تتبع مآل قضاياهم

وهو ما أطلق عليه بالنظام الآلي لتسهيل الملف القضائي، والذي يسمح بمتابعة الملف القضائي من طرف المتقاضين وحتى المحامين، بدءاً من تسجيل القضية إلى

غاية البث النهائي فيها²⁸، فيمكن المتلاقي من تتبع مآل قضيته والاطلاع على منطوق الحكم عن بعد، من خلال البوابة المخصصة لذلك²⁹، عن طريق اختيار الجهة القضائية، وإدخال اسم المستخدم وإدخال كلمة المرور³⁰.

ثانياً: سحب الأحكام من طرف المحامين

ولقد جاءت هذه الخدمة لتخفيف العبء على المحامين من تنقل ومشقة، فيمكنهم سحب الأحكام القضائية عن طريق الموقع الإلكتروني لوزارة العدل، وذلك بالضغط على البوابة المخصصة للخدمات، ثم اختيار الخانة الخاصة بسحب الأحكام من طرف المحامين، التي تحيلك بوابة خاصة بذلك³¹ وب مجرد إدخال اسم المستخدم وكلمة المرور يمكن المحامي من تلك الخدمة.

ثالثاً: التكوين عن بعد

من أجل ضمان جودة الخدمات المقدمة في إطار عصرنة قطاع العدالة، وللتماشي مع هذا التطور الإلكتروني كان لا بد من خلق أنظمة جديدة لتكوين موظفي قطاع العدالة، وهو ما تم القيام به، فخصصت أرضية خاصة بالتقويم عن بعد، ويتم الإعلان على الدورات التكوين عبر الموقع الإلكتروني لوزارة العدل.

وللاستفادة من ذلك يتم اللوّج إلى الأرضية المخصصة للتقويم عن بعد عبر الخانة الخاصة بالخدمات الإلكترونية، وذلك بعد إدخال المعنى لاسم المستخدم وكلمة المرور.

رابعاً: البطاقة المهنية البيومترية لقطاع العدالة

في إطار مواصلة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة، من خلال الاستغلال الأمثل لنكتولوجيات الإعلام والاتصال، لاسيما في مجال إدارة وتسخير الموارد البشرية، قامت وزارة العدل بتجسيد مشروع البطاقة المهنية البيومترية.

وتمكن هذه البطاقة، السادة القضاة ومستخدمي قطاع العدالة، من الاطلاع على مسارهم المهني ومعرفة المستجدات الواردة عليه بصفة آنية، مع الحصول على كافة الشهادات والوثائق المرتبطة به، في وقت قياسي وعن بعد، وبالتالي إعفائهم من عبء

التنقل والمساهمة في ترشيد النفقات من خلال التخلص من الدعائم الورقية، بالإضافة إلى تحقيق الفعالية، النجاعة والشفافية في إدارة وتسخير الموارد البشرية.

ولتجسيд هذا المشروع، تم الاعتماد على حل متكامل، يمكن من إنشاء وشخصنة بطاقة مؤمنة، ذات شريحة، تتيح تخزين البيانات البيومترية للمعني وكل المعلومات المتعلقة بمساره المهني، مع التوقيع الإلكتروني لهذه المعطيات بواسطة الحلول التقنية (PKI) الخاصة بوزارة العدل، وكذا استحداث تطبيقة خاصة لاستغلال البطاقة من طرف صاحبها، يتم من خلالها قراءة البيانات الواردة بها، مع إمكانية تحيين وتحديث المعطيات المهنية عن بعد، وكذا استخراج كافة الشهادات والوثائق المتعلقة بالمسار المهني (شهادة العمل، كشف الراتب، كشف الراتب السنوي ...) مضافة إلكترونيا.

بالإضافة إلى إعداد تطبيقة أخرى للاتصال بالبطاقة، تتيح قراءة البيانات المتعلقة بهوية صاحبها وبعض المعلومات الأخرى التي تم تزويدها بها، على غرار رقم الضمان الاجتماعي، رقم الحساب البريدي أو البنكي وزمرة الدم.

ويمكن لأي إدارة عمومية أو مؤسسة عامة أو خاصة، لها تعامل مباشر مع حاملي البطاقة المهنية البيومترية لقطاع العدالة، استعمال هذه التطبيقة لقراءة المعلومات المدرجة بها، بتحميلها بالبطاقة المهنية البيومترية لقطاع العدالة، من أجل تثبيتها على جهاز الكمبيوتر³².

الختامة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع نخلص إلى أن الموقع الإلكتروني لوزارة العدل، يعتبر من أهم التطبيقات العملية لعصرنة قطاع العدالة، أين تم بموجبه استحداث مجموعة من الخدمات الإلكترونية، التي خفت الكثير من الأعباء على المواطنين، وحتى على الموظفين والمهنيين في هذا القطاع.

ومن أهم الخدمات المقدمة في الوقت الراهن، تقديم الشكاوى والعرائض عن بعد، وذلك عن طريق استحداث النيابة الإلكترونية، وكذا خدمة التصحيح الإلكترونية للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية، وإمكانية استخراج الوثائق وتقديم الطلبات

المتعلقة بذلك، كما هو الحال في شهادة الجنسية، وصحيفة السوابق القضائية، وحتى تقديم طلب الحصول على نسخ العقود المحاكم الشرعية، وشهادة التوأج بالسجن إبان الثورة التحريرية، بالإضافة إلى تقديم مجموعة من الخدمات التي يختص بها المتقاضين وأصحاب مهن ووظائف العدالة، فتم تمكين المتقاضين من تتبع مآل قضيتم، والمحامين من استخراج الأحكام القضائية عن بعد، وتجسيد مشروع البطاقة المهنية البيومترية، وكذا تقديم دورات تكوينية عن بعد.

وبالنسبة للتوصيات المقدمة، فيستحسن لو أنه يتم تعليم خدمات تقديم الطلبات والعرائض لتشمل باقي الخدمات المقدمة من طرف المحاكم والمجالس القضائية، كما في حالة طلب تغيير الاسم واللقب، وطلبات المساعدة القضائية، وغيرها من الخدمات التي أنيطت لمختلف الجهات القضائية، بالإضافة لتوسيع دائرة الوثائق المسموح باستخراجها عن بعد لتشمل باقي الوثائق التي يختص قطاع العدالة بتسليمها.

المراجع

1 الأمر رقم 155-66، المؤرخ في 08 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 48، المؤرخة في 10 يونيو 1966.

2 عبد الله أوهابية، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري (التحري والتحقيق)، ط 3، دار هومة، الجزائر، 2012، ص 58-59.

3 عبد الله أوهابية، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري (طبعة مزيدة ومنقحة بأحدث التعديلات)، ج 1، دار هومة، الجزائر، 2017/2018، ص 84-92.

4 جديـد إـلاقـ أـرضـيـةـ الـنيـابةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ، وزـارـةـ العـدـلـ، 28 جـولـيـةـ 2020، الـرابـطـ:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%ac%d8%af%d9%8a%d8%af-%d8%a5%d8%b7%d9%84%d8%a7%d9%82-%d8%a3%d8%b1%d8%b6%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%86%d9%8a%d8%a7%d8%a8%d8%a9>

- %d8%a7%d9%84%d8%a5%d9%84%d9%83%d8%aa%d8%b1
 .2021/04/20، تاريخ الاطلاع: <https://e-nyaba.mjustice.dz/choix.php>
 5 عبر الرابط: 6 دليل مستخدم خدمة النيابة الالكترونية، وزارة العدل، الرابط:
https://www.mjustice.dz/wp-content/uploads/2020/07/service_parquet_electronique-2.pdf
 تاريخ الاطلاع 2021/04/20.
- 7 الأمر رقم 70 المؤرخ في 19 فبراير سنة 1970، المتعلق بالحالة المدنية
 المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 21، المؤرخة في 27 فبراير
 سنة 1970.
- 8 عبد العزيز سعد، نظام الحالة المدنية في الجزائر(ضباط وسجلات الحالة المدنية
 للجزائريين والأجانب)، ج 1، ط 3، دار هومة، الجزائر، 2010، ص 85-86.
- 9 القانون رقم 17-03 المؤرخ في 10 يناير سنة 2017، المعدل للأمر رقم 70-20
 المؤرخ في 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، الجريدة الرسمية
 الجزائرية، العدد 02، المؤرخة في 11 يناير سنة 2017.
- 10 قانون رقم 15-03 المؤرخ في أول فبراير سنة 2015، المتعلق بعصرنة العدالة،
 الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 06، المؤرخة في 10 فبراير سنة 2015.
- 11 عبد العزيز فطيمة زهرة، الإدارية الالكترونية للحالة المدنية في الجزائر ، المؤتمر
 الدولي حول النظام القانوني المرفق العام الالكتروني واقع – تحديات – آفاق، كلية
 الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، أيام 26-27
 نوفمبر 2018، ص 06-07.
- 12 يتم اللوج إلى خدمة التصحيح الإلكتروني لأخطاء الحالة المدنية عبر الرابط
 التالي: <https://portail.mjustice.dz/remote/login?lang=en>
- 13 دليل الاستفادة من خدمة التصحيح الإلكتروني لأخطاء الورادة في سجلات الحالة
 المدنية عبر الانترنت، وزارة العدل، <https://www.mjustice.dz/wp->

- 14 التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية، وزارة العدل،
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%b9%d9%84%d9%89-%d9%85%d8%b3%d8%aa%d9%88%d9%89-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ad%d8%a7%d9%83%d9%85>
.2021/04/20 /-2-2-2
- 15 رابط تحميل الملف :
https://www.mjustice.dz/wp-content/uploads/2019/pdf/guide_rectif_etat_civil.pdf
الإطلاع: 2021/04/20
- 16 بوجلال صلاح الدين، محاضرات في مادة الجنسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف، الجزائر، 2014/2013، ص 2.
- 17 الأمر رقم 70-86، المؤرخ في 15 ديسمبر 1970، المتضمن قانون الجنسية الجزائرية، المعديل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 105، المؤرخة في 18 ديسمبر 1970.
- 18 استخراج شهادة الجنسية عبر الانترنت، وزارة العدل، الرابط:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%b9%d9%84%d9%89-%d9%85%d8%b3%d8%aa%d9%88%d9%89-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ad%d8%a7%d9%83%d9%85>
.2021/04/20 /-2-2-2
- 19 صحيفة السوابق القضائية، وزارة العدل، الرابط:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%b9%d9%84%d9%89-%d9%85%d8%b3%d8%aa%d9%88%d9%89-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d8%a7%d9%84%d8%b3>

%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%b6%d8%a7%d8%a6%d9%8a

.2021/04/20 ، تاريخ الإطلاع: %d8%a9-2-2-2

20 القانون رقم 01-15 المؤرخ في 04 يناير 2015، المتضمن إنشاء صندوق النفقة، الجريدة الرسمية، العدد 01، المؤرخة في 07 يناير 2015.

21 بن عمر محمد الصالح، صندوق النفقة كآلية قانونية لضمان تسديد النفقة، مجلة القانون والمجتمع، المجلد 4، العدد 02، 2016، ص 100.

رابط تحميل الاستماره: 22
https://www.mjustice.dz/wp-content/uploads/2020/06/form_f_pension_aliment.pdf

23 الاستقادة من المستحقات المالية لصندوق النفقة، وزارة العدل، الرابط:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%b9%d9%84%d9%89-%d9%85%d8%b3%d8%aa%d9%88%d9%89->

<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ad%d8%a7%d9%83%d9%85->
.2021/04/20 ، تاريخ الإطلاع: -2-2-2

24 رابط الاستماره الالكترونية: <https://www.mjustice.dz/ar/casier>

25 مستخرج الوجود بسجون الاحتلال إبان ثورة التحرير الوطني، وزارة العدل، الرابط:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%b9%d9%84%d9%89-%d9%85%d8%b3%d8%aa%d9%88%d9%89->

<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d8%a7%d9%84%d8%b3->
.2021/04/20 ، تاريخ الإطلاع: %d8%a9-2-2-2

26 رابط الاستماره الالكترونية: https://www.mjustice.dz/ar/form_tr_ch

27 نسخ من عقود المحاكم الشرعية، وزارة العدل، الرابط:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%b9%d9%84%d9%89-%d9%85%d8%b3%d8%aa%d9%88%d9%89->

<https://www.mjustice.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d8%a7%d9%84%d8%b3->

[%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%b6%d8%a7%d8%a6%d9%8a](#)

.2021/04/20 ، تاريخ الإطلاع: [/%d8%a9-2-2-2](#)

28 عشاش حمزة وخضري حمزة، الإدارة الإلكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، 2020، ص 277.

29 يمكن للمتقاضين الإطلاع على مآل القضية من خلال الرابط:
<http://coursdesaffaires.mjustice.dz/affaire/index.php>

30 تتبع مآل قضيتك، وزارة العدل، الرابط:
<https://www.mjustice.dz/ar/%d9%85%d8%a2%d9%84-%d9%82%d8%b6%d9%8a%d8%aa%d9%83-2>
.2021/04/20 ، تاريخ الإطلاع:

31 تتوفر خدمة سحب الأحكام من طرف المحامين على الرابط التالي:
<https://portail.mjustice.dz/remote/login?lang=en>

32 البطاقة المهنية البيومترية لقطاع العدالة، وزارة العدل، الرابط:
[https://www.mjustice.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%87%d9%86%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%85%d9%87%d9%86%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%8a%d9%88%d9%85%d8%aa-%d8%b1%d9%8a%d8%a9-%d9%84%d9%82%d8%b7%d8%a7%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%b6%d9%8a%d9%88%d9%85%d8%aa](https://www.mjustice.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d8%a8%d8%b7%d8%a7%d9%82%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%87%d9%86%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%8a%d9%88%d9%85%d8%aa-%d8%b1%d9%8a%d8%a9-%d9%84%d9%82%d8%b7%d8%a7%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%b6%d9%8a%d9%88%d9%85%d8%aa)
.2021/04/20 ، تاريخ الإطلاع: [/%d8%a7%d9%84%d8%b6%d9%8a%d9%88%d9%85%d8%aa-2-2](#)